

الجدول 6

نسبة التغطية بالنسبة للولايات التي يجب تغطيتها منذ السنة الأولى

(ز 1 : هو تاريخ منح رخصة الجيل الرابع)

.....(الباقى بدون تغيير).....
حرّر بالجزائر في 10 ماي سنة 2022 في خمس (5) نسخ
أصلية.
وقّعه :

**ممثل صاحب الرخصة رئيس مجلس سلطة ضبط
البريد والاتصالات الإلكترونية**
شوقي بوخزاني
الرئيس المدير العام

وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية
كريم بيبى تريكي

★

**مرسوم تنفيذي رقم 22-195 مؤرخ في 23 شوال عام 1443
الموافق 24 ماي سنة 2022، يتضمن الموافقة على
تعديل دفتر الشروط الملحق بالمرسوم التنفيذي
رقم 16-236 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437
الموافق 4 سبتمبر سنة 2016 والمتضمن الموافقة
على رخصة إقامة شبكة عمومية للمواصلات
اللاسلكية النقلة من الجيل الرابع (4G) واستغلالها
وتوفير خدمات المواصلات اللاسلكية للجمهور
الممنوحة لشركة "الوطنية للاتصالات الجزائر،
شركة ذات أسهم".**

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير البريد والمواصلات السلكية
واللاسلكية،
- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 112-5 و141
(الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-09 المؤرخ في 2 جمادى الأولى
عام 1404 الموافق 4 فبراير سنة 1984 والمتعلق بالتنظيم
الإقليمي للبلاد، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 15-12 المؤرخ في 28 رمضان
عام 1436 الموافق 15 يوليو سنة 2015 والمتعلق بحماية الطفل،

- وبمقتضى القانون رقم 18-04 المؤرخ في 24 شعبان
عام 1439 الموافق 10 مايو سنة 2018 الذي يحدد القواعد
العامة المتعلقة بالبريد والاتصالات الإلكترونية،

- وبمقتضى القانون رقم 18-07 المؤرخ في 25 رمضان
عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018 والمتعلق بحماية
الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع
الشخصي،

- وبمقتضى القانون رقم 20-04 المؤرخ في 5 شعبان
عام 1441 الموافق 30 مارس سنة 2020 والمتعلق بالاتصالات
الراديوية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في
19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن
تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في
26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن
تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-236 المؤرخ في
2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016
والمتضمن الموافقة على رخصة إقامة شبكة عمومية
للمواصلات اللاسلكية النقلة من الجيل الرابع (4G) واستغلالها
وتوفير خدمات المواصلات اللاسلكية للجمهور الممنوحة
لشركة "الوطنية للاتصالات الجزائر، شركة ذات أسهم"،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-178 المؤرخ في
14 ذي القعدة عام 1441 الموافق 6 يوليو سنة 2020 الذي يحدد
صلاحيات وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-44 المؤرخ في
3 جمادى الثانية عام 1442 الموافق 17 جانفي سنة 2021
الذي يحدد نظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع
الشبكات الممنوحة للجمهور وعلى مختلف خدمات الاتصالات
الإلكترونية،

- وبعد استشارة سلطة ضبط البريد والاتصالات
الإلكترونية،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا المرسوم إلى الموافقة على
تعديل بعض أحكام دفتر الشروط الملحق بالمرسوم التنفيذي
رقم 16-236 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق
4 سبتمبر سنة 2016 والمتضمن الموافقة على رخصة
إقامة شبكة عمومية للمواصلات اللاسلكية النقلة من
الجيل الرابع (4G) واستغلالها وتوفير خدمات المواصلات
اللاسلكية للجمهور الممنوحة لشركة "الوطنية للاتصالات
الجزائر، شركة ذات أسهم".

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 23 شوال عام 1443 الموافق 24 ماي
سنة 2022.

أيمن بن عبد الرحمان

الملحق

**دفتـر الشروط المتعلقة بإقامة واستغلال شبكة
عمومية للمواصلات اللاسلكية من الجيل الرابع (4G)
وتوفير خدمات المواصلات اللاسلكية للجمهور
"الوطنية للاتصالات الجزائر، شركة ذات أسهم".**

المادة الأولى : تعدل أحكام المواد الأولى (1.1) و 21 (1.21) و 27 (2.27) من دفتر الشروط الملحق بالمرسوم التنفيذي رقم 16-236 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016 والمتضمن الموافقة على رخصة إقامة شبكة عمومية للمواصلات اللاسلكية النقلة من الجيل الرابع (4G) واستغلالها وتوفير خدمات المواصلات اللاسلكية للجمهور الممنوحة لشركة "الوطنية للاتصالات الجزائر، شركة ذات أسهم"، وتحرر كما يأتي :

"المادة الأولى : المصطلحات

1.1. تعريف المصطلحات

..... (بدون تغيير حتى)
"3 GPP" يعني فريق خبراء معياريا لمشروع الجيل الثالث
(Third Generation Partnership Project).

"الإرسال المزدوج بتقسيم الذبذبة FDD"
(Frequency Division Duplex) يعني مخطط الإرسال المزدوج الذي تستعمل فيه إرسالات الوصلة الصاعدة والوصلة الهابطة ذبذبات مختلفة ولكنها عادة متزامنة.

"الإرسال المزدوج بتقسيم الزمن TDD"
(Time Division Duplex) يعني مخطط الإرسال المزدوج الذي تحدث فيه إرسالات الوصلة الصاعدة والوصلة الهابطة في أوقات مختلفة رغم أنها قد تتقاسم نفس الذبذبة.

"المادة 21 : التعرف على المرتفقين وحمايتهم

1.21. التعرف

يجب على كل زبون أو مشترك أو حائز بطاقة الدفع المسبق أو اللاحق SIM أو USIM أن يكون موضوع تعرف دقيق يتضمن العناصر الآتية :

– الأسماء واللقب،

– تاريخ ومكان الميلاد،

– العنوان،

– نسخة من وثيقة تعريف رسمية.

يجب أن يتم هذا التعرف عند اكتتاب الاشتراك أو حين تسليم بطاقة الدفع المسبق أو اللاحق SIM أو USIM.

..... (بدون تغيير حتى)
المراقبة الأبوية عبر خدمة يزوده بها صاحب الخدمة.

يلزم صاحب الرخصة بإعداد وحفظ قاعدة بيانات رقمية تحتوي على المعلومات الآتي ذكرها وذلك بالنسبة لجميع زبائنه ومشركيه وحائزي بطاقة SIM أو USIM :

– الأسماء واللقب،

– تاريخ ومكان الميلاد،

– العنوان،

– رقم التعريف الوطني،

– تاريخ الاشتراك.

يلزم صاحب الرخصة بالتأكد من صحة ودقة بيانات هوية المشترك عند كل اشتراك.

"المادة 27 : الأتوى الخاصة بتخصيص الذبذبات اللاسلكية الكهربائية وتسييرها ومراقبتها

1.27. المبدأ

..... (بدون تغيير)

2.27. المبلغ

بالنسبة للمحطات القاعدية، يحتوي مبلغ الإتاوة المذكورة في النقطة 1.27 والمتعلقة بتخصيص الذبذبات وتسييرها ومراقبتها، على ما يأتي :

– إتاوة سنوية لتسيير وتخصيص ومراقبة الذبذبات : ثلاثمائة مليون (300.000.000) دينار جزائري للقناة المزدوجة 5 ميغاهيرتز بنمط FDD ومائة وعشرون مليون (120.000.000) دينار جزائري للقناة 5 ميغاهيرتز بنمط TDD،

– إتاوة سنوية لمراقبة التركيبات اللاسلكية الكهربائية : ثلاثة آلاف (3.000) دينار جزائري للمحطة القاعدية للجيل الرابع (eNode B).

..... (الباقى بدون تغيير)

المادة 2 : يعدل الملحق الرابع (4) "التزامات إضافية" من دفتر الشروط الملحق بالمرسوم التنفيذي رقم 16-236 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016 والمتضمن الموافقة على رخصة إقامة شبكة عمومية للمواصلات اللاسلكية النقلة من الجيل الرابع (4G) واستغلالها وتوفير خدمات المواصلات اللاسلكية للجمهور الممنوحة لشركة "الوطنية للاتصالات الجزائر، شركة ذات أسهم"، ويحرر كما يأتي :

"الملحق 4

التزامات إضافية

يجب على صاحب الرخصة احترام الالتزامات الإضافية الآتية :

الولايات الإضافية للسنة الأولى :

الفئة	الولاية	نسبة التغطية بـ %					
		ز1+7 سنوات	ز1+6 سنوات	ز1+5 سنوات	ز1+4 سنوات	ز1+3 سنوات	ز1+ سنة 1 (السنة الأولى)
C1	ورقلة	60	55	50	40	30	20
	الجلفة	60	55	50	40	30	20
	بسكرة	55	50	50	40	30	20
	غرداية	60	50	50	40	30	20
	أدرار	60	55	50	40	30	20
C2	الجزائر	50	45	40	25	20	15
	وهران	50	45	40	25	20	15
	قسنطينة	50	45	40	25	20	15
	سطيف	50	45	40	25	20	15
	بومرداس	45	40	40	25	20	15
	بجاية	50	45	40	25	20	15
	البلدية	50	40	40	25	20	15
	عنابة	50	45	40	25	20	15
	تيزازة	40	40	40	25	20	15
	سيدي بلعباس	40	40	40	25	20	15
	البويرة	50	45	40	25	20	15
	الشلف	50	45	40	25	20	15
	باتنة	45	40	40	25	20	15
	برج بوعريريج	50	40	40	25	20	15
	المدية	40	40	40	25	20	15
	معسكر	45	40	40	25	20	15
	المسيلة	50	45	40	25	20	15
	تيارت	50	45	40	25	20	15
	سكيكدة	50	45	40	25	20	15
	عين الدفلى	40	40	40	25	20	15
	مستغانم	40	40	40	25	20	15
	غليزان	50	45	40	25	20	15
	عين تموشنت	50	45	40	25	20	15

الجدول 5

نسبة التغطية بالنسبة للولايات التي يجب تغطيتها
منذ السنة الأولى

(ن 1 : هو تاريخ منح رخصة الجيل الرابع)

عدد الولايات الإضافية للسنة 2 : ست عشرة (16).

عدد الولايات الإضافية للسنة 3 : لا شيء.

عدد الولايات الإضافية للسنة 4 : لا شيء.

نسب تغطية الولايات الإلزامية التي تفوق النسب الدنيا :
لا شيء.

الالتزامات الإضافية حول نوعية الخدمة : لا شيء.

حرّر بالجزائر في 10 ماي سنة 2022 في خمس (5) نسخ
أصلية.
وقّعه :

ممثل صاحب الرخصة رئيس مجلس سلطة ضبط
البريد والاتصالات
الإلكترونية المدير العام

بسام يوسف الإبراهيم زين الدين بلعطار

وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية
كريم بيبى تريكي

★

مرسوم تنفيذي رقم 22-196 مؤرخ في 23 شوال عام 1443
الموافق 24 ماي سنة 2022، يتضمن الموافقة على
تعديل دفتر الشروط الملحق بالمرسوم التنفيذي
رقم 16-237 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق
4 سبتمبر سنة 2016 والمتضمن الموافقة على
رخصة إقامة شبكة عمومية للمواصلات
اللاسلكية النقالة من الجيل الرابع (4G) واستغلالها
وتوفير خدمات المواصلات اللاسلكية للجمهور
الممنوحة لشركة "أوبتيكوم تيليكونم الجزائر،
شركة ذات أسهم".

إنّ الوزير الأول،

بناءً على تقرير وزير البريد والمواصلات السلكية
واللاسلكية،

وبناءً على الدستور، لا سيما المادتان 112-5 و141
(الفقرة 2) منه،

وبمقتضى القانون رقم 84-09 المؤرخ في 2 جمادى الأولى
عام 1404 الموافق 4 فبراير سنة 1984 والمتعلق بالتنظيم
الإقليمي للبلاد، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 15-12 المؤرخ في 28 رمضان
عام 1436 الموافق 15 يوليو سنة 2015 والمتعلق بحماية الطفل،
- وبمقتضى القانون رقم 18-04 المؤرخ في 24 شعبان
عام 1439 الموافق 10 مايو سنة 2018 الذي يحدد القواعد
العامّة المتعلقة بالبريد والاتصالات الإلكترونية،

- وبمقتضى القانون رقم 18-07 المؤرخ في 25 رمضان
عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018 والمتعلق بحماية
الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع
الشخصي،

- وبمقتضى القانون رقم 20-04 المؤرخ في 5 شعبان
عام 1441 الموافق 30 مارس سنة 2020 والمتعلق بالاتصالات
الراديوية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في
19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن
تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في
26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن
تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-237 المؤرخ في
2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016
والمتضمن الموافقة على رخصة إقامة شبكة عمومية
للمواصلات اللاسلكية النقالة من الجيل الرابع (4G) واستغلالها
وتوفير خدمات المواصلات اللاسلكية للجمهور الممنوحة
لشركة "أوبتيكوم تيليكونم الجزائر، شركة ذات أسهم"،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-178 المؤرخ في
14 ذي القعدة عام 1441 الموافق 6 يوليو سنة 2020 الذي يحدد
صلاحيات وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-44 المؤرخ في
3 جمادى الثانية عام 1442 الموافق 17 جانفي سنة 2021
الذي يحدد نظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع
الشبكات الممنوحة للجمهور وعلى مختلف خدمات
الاتصالات الإلكترونية،

- وبعد استشارة سلطة ضبط البريد والاتصالات
الإلكترونية،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا المرسوم إلى الموافقة على
تعديل بعض أحكام دفتر الشروط الملحق بالمرسوم
التنفيذي رقم 16-237 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437
الموافق 4 سبتمبر سنة 2016 والمتضمن الموافقة على
رخصة إقامة شبكة عمومية للمواصلات اللاسلكية النقالة
من الجيل الرابع (4G) واستغلالها وتوفير خدمات المواصلات
اللاسلكية للجمهور الممنوحة لشركة "أوبتيكوم تيليكونم
الجزائر، شركة ذات أسهم".